رابط المادة على منصة باحث

أريد أن أؤدي عمرة يوم الثالث من أيام التشريق صباحاً هل يجوز ذلك؟ الشيخ اللحيدان - مشروع كبار العلماء

صالح اللحيدان

اريد ان اؤدي عمرة يوم الثالث من ايام التشريق صباحا هل يجوز ذلك ام لا الجواب ايام التشريق هي اليوم الحادي عشر والثاني عشر والثالث عشر فاذا ادى العمرة في الثالث عشر - 00:00:00

وقد نفر من منى في اليوم الثاني عشر فلا بأس بذلك لان اعمال الحج انتهت اما ان كان يقصد بذلك الثالث ايام العيد الذي هو الثاني عشر في الصباح قبل وقت جواز النفور من منى فهذه عمرة لا تجوز. لان العمرة في اثناء اعمال الحج - 00:00:23

وقبل الانتهاء من اعمال الحج غير جائزة وانما تجوز بعد اتمام مناسك الحج ثالث ايام التشريق هو في الحقيقة اليوم الثالث عشر ومن نفر من منى اه ظهر اليوم الثاني عشر فانه يجوز له ان يأتي بعمرة في اليوم الثالث عشر بالله التوفيق - 00:00:46

جزاكم الله خيرا - 00:01:07